

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٤ - كِتَابُ الْأَدَبِ

١ - تَابِ بِيْرُ الْوَالِدَيْنِ

٣٦٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ سَلَامَةَ السَّلْمِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْصِيْ امْرَأًا بِأُمِّهِ أَوْصِيْ امْرَأًا بِأُمِّهِ أَوْصِيْ امْرَأًا بِأُمِّهِ - ثَلَاثًا - أَوْصِيْ امْرَأًا بِأَبِيهِ أَوْصِيْ امْرَأًا بِمَوْلَاهُ الَّذِي يَلِيهِ وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ أَدَى يُؤْذِيهِ». [ضعيف، الإرواء (٨٣٧)].

٣٦٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبُو قَالَ: «أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ قَالَ: «أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ قَالَ: «أَبَاكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ قَالَ: «الْأَدْنَى فَلِأَدْنَى». [متفق عليه، الإرواء (٢١٦٩)]، غاية المرام (٢٧٦)، الروض النضير (٨٦٥)].

٣٦٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُخْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ». [مسلم، الإرواء (١٧٤٧)].

٣٦٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدِ الصَّمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْقِنَظَارُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ أُوقِيَّةٍ كُلُّ أُوقِيَّةٍ خَيْرٌ مِمَّا يَتَسَنَّ السَّمَاءَ وَالْأَرْضِ»، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَتَرْفَعُ دَرَجَتَهُ فِي الْجَنَّةِ فَيَقُولُ: أَنَّى هَذَا؟ فَيَقَالُ: بِاسْتِغْفَارٍ وَلَدِكَ لَكَ». [ضعيف، والمعروف موقوف، الصحيحة (٤٠٧٦)، المشكاة (٢٣٥٤) / التحقيق الثاني)].

٣٦٦١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ بَجِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ - ثَلَاثًا -، إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِأَبَائِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِالْأَقْرَبِ فَلِأَقْرَبِ». [صحيح، الصحيحة (١٦٦٦)].

٣٦٦٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ، عَنْ عَلِيٍّ ابْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ الْوَالِدَيْنِ عَلَيَّ وَلَيْدِهِمَا؟ قَالَ: «هُمَا جَنَّتُكَ وَنَارُكَ». [ضعيف، المشكاة (٤٩٤١) / التحقيق الثاني)، الرد على بليق (١٢٢)، ضعيف الجامع (٦٠٩٨)].

٣٦٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الدُّرْدَاءِ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَأُضِعْ ذَلِكَ النَّبَابَ أَوْ اخْفِظْهُ». [صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٠٨٩)].

٢ - تَابِ صِلَ مَنْ كَانَ أَبُوكَ يَصِلُ

٣٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي سَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُبَيْدٍ، مَوْلَى نَبِيِّ سَاعِدَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ، مَالِكِ بْنِ زَيْبَةَ قَالَ: يَتَسَنَّا نَحْنُ

عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْقِي مِنْ بَرِّ أَبَوَيْ شَيْءٍ أَبْرَهُمَا بِهِ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِمَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا وَإِيفَاءُ بَعُودِهِمَا مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِمَا وَإِكْرَامُ صَدِيقَيْهِمَا وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا تُوَصَّلُ إِلَّا بِهِمَا». [ضعيف، المشكاة (٤٩٣٦)].

٣ - بَابُ بَرِّ الْوَالِدِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى الْبَنَاتِ

٣٦٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا اتَّقِبُلُونْ صَبِيَانَكُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ. فَقَالُوا لَكِنَّا وَاللَّهِ مَا نُتَقِبِلُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَمَّا أَنْ كَانَ اللَّهُ قَدْ نَزَعَ مِنْكُمْ الرَّحْمَةَ؟» [متفق عليه].

٣٦٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خَتِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي زَائِدٍ، عَنْ يَعْقُبِ بْنِ الْعَامِرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَشْعَبَانِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَصَمَّهُمَا إِلَيْهِ وَقَالَ: «إِنَّ الْمَرْءَ لَمَبْعُوثٌ مَبْعُوثَةً». [صحيح، المشكاة (٤٦٩١-٤٦٩٢) / التحفيتين الثاني].

٣٦٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُثَيْبٍ، سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ سَرَاتَةَ بِنْتِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَفْضَلِ الصَّدَقَةِ؟ ابْتِئَاثُ مَرْهُودَةٍ إِلَيْكَ لَيْسَ لَهَا كَارِبٌ غَيْرُكَ». [ضعيف، المشكاة (٥٠٠٢)، الضعيفة (٤٨٢٢)].

٣٦٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ يَسَعْرِ بْنِ أَبِي سَعْدٍ، عَنْ إِبراهيمَ، عَنْ لُحَيْسِ بْنِ سَمْعَانَ، عَنْ سَمْعَانَ - عَمِّ الْأَخْفَافِ - قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى خَالَتِي امْرَأَةٍ مِنْهَا ابْنَتَانِ لَهَا نَأْصُطِيهَا فَلَا تَقْرَأُ تَعْرَابٍ لَمَعَطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا حُرًّا ثُمَّ صَدَعَتْ الْبَاقِيَةَ بَيْنَهُمَا. قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَسْمَعُ النَّبِيَّ ﷺ يُحَدِّثُهُ فَمَنْ قَالَ: «مَا تَعْبُودُكَ لَمَّا دَخَلْتَ بِهِ الْجَنَّةَ». [مسنن، التعلوق على ابن ماجه].

٣٦٦٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، الدَّمَزُورِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ هُرْمَلَةَ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ عَدَاةَ السَّخَاوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَمْرِو بْنِ يَسَعْرِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَدَّى لَهْ فَلَانًا بِتَابِ نَسَسٍ مَبْنِيهِمْ وَأَطْعَمَهُمْ وَسَفَّاهَهُمْ وَكَمَّاهَهُمْ مِنْ جَدِيدِهِ كُنَّ لَهُ حَبِيبَانِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْمُنَاقَبَةِ». [صحيح، الصحيحة (٢٩٤)].

٣٦٧٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ فِطْرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ تَدْرِكُ لَهُ ابْنَتَانِ فَيُحْسِنُ إِلَيْهِمَا مَا صَحِبَتَاهُ أَوْ صَحِبَتْهُمَا إِلَّا أُدْخِلْنَاهُ الْجَنَّةَ». [حسن، الصحيحة (٢٧٧٥)].

٣٦٧١ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاشِرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرَةَ، أَخْبَرَنِي الْأَعْرَابِيُّ بْنُ التَّمِيمِيِّ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَكْرَهُوا أَوْلَادَكُمْ وَأَحْسِنُوا أَدْبَهُمْ». [ضعيف، التعلوق الرغيب (٨٧/٣)، الضعيفة (١٦٤٩)، ضعيف الجامع (١١٣٣)].

٤ - بَابُ حَقِّ الْجَوَارِ

٣٦٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ، يُخْبِرُ عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْخَزَاعِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ ضَيْفَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقَلِّ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ». [متفق عليه].

٣٦٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَنبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا زَالَ جِبْرَائِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ». [متفق عليه، الإرواء (٨٩١)].

٣٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرَائِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ». [صحيح، الإرواء أيضًا].

٥ - بَابُ حَقِّ الضَّيْفِ

٣٦٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْخَزَاعِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ ضَيْفَهُ وَجَائِزَتَهُ يَوْمَ وَلَيْلَةَ وَلَا يَجِلُّ لَهُ أَنْ يَتَوَيَّعَ عِنْدَ صَاحِبِهِ حَتَّى يُعْرِجَهُ الضَّيْفَةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَمَا أَنْفَقَ عَلَيْهِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَهُوَ صَدَقَةٌ». [متفق عليه، الإرواء (٢٥٢٣)].

٣٦٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَنبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي السَّخِيرِ، عَنْ عُقَيْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ تَبْعَتْنَا فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَا فَمَا تَرَى فِي ذَلِكَ؟ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمْرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَأَقْبَلُوا وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ». [متفق عليه، الإرواء (٢٥٢٤)].

٣٦٧٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْمُقَدَّمِ أَبِي كَرِيمَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْلَةُ الضَّيْفِ وَاجِبَةٌ فَإِنْ أَصْبَحَ بِفَنَائِهِ فَهُوَ ذَيْنٌ عَلَيْهِ فَإِنْ شَاءَ أَقْتَصَى وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ». [صحيح، التعليق الرغيب (٣ / ٢٤٢)، الصحيحة (٢٢٠٤)].

٦ - بَابُ حَقِّ الضَّيْفِ

٣٦٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحْرَجُ حَقَّ الضَّعِيفِينَ النَّيِّمِ وَالْمَرْأَةِ». [حسن، الصحيحة (١٠١٥)].

٣٦٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْأَيْبِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَتَابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ يَتِيمٍ فِي الْمُسْلِمِينَ يَتِيمٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسِنُ، إِلَيْهِ وَشَرُّ يَتِيمٍ فِي الْمُسْلِمِينَ يَتِيمٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ». [ضعيف، الضعيفة (١٦٣٧)، التعليق الرغيب (٣ / ٢٣٠)، الرد على بليق (٢٣٤)، ضعيف الجامع (٢٩٠٥)].

٣٦٨٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَلْبِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ ثَلَاثَةَ مِنْ الْأَيْتَامِ كَانَ كَمَنْ قَامَ لَيْلَهُ وَصَامَ نَهَارَهُ وَعَدَا وَرَاحَ شَاهِرًا سَيْفَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَكُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ أَحْوَرَيْنِ كَهَاتَيْنِ أُخْتَانِ»، وَالصَّقُّ إِضْبَعِيهِ السَّبَابَةُ وَالْوَسْطَى. [ضعيف، التعليق الرغيب أيضًا، ضعيف الجامع (٥٦٩٣)].

٧ - بَابُ إِطَاةِ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ

٣٦٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَنبَانَ بْنِ صَمْعَةَ، عَنْ أَبِي الْوَارِثِ الرَّاسِبِيِّ، عَنْ أَبِي بَزْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذُلِّي عَلَى عَمَلٍ أَنْتَفِعَ بِهِ، قَالَ: «اغْزِلِ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ الْمُسْلِمِينَ». [مسلم، الصحيحة (٢٣٧٢)].

٣٦٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ عَلَى الطَّرِيقِ عُضْنُ شَجَرَةٍ يُؤْذِي النَّاسَ فَأَمَاطَهَا رَجُلٌ فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ». [متفق عليه].

٣٦٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ مَوْلى أَبِي غَيْبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْقَرٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَرَّصْتُ عَلَى أُمَّتِي بِأَعْمَالِهَا حَسَنِيهَا وَسَيِّئِيهَا فَرَأَيْتُ فِي مَخَابِسِ أَعْمَالِهَا الْأَدَى يُنْحَى عَنِ الطَّرِيقِ وَرَأَيْتُ فِي سَيِّئِ أَعْمَالِهَا التُّخَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ لَا تَدْفَنُ». [مسلم].

٨ - بَابُ فَضْلِ صَدَقَةِ الْمَاءِ

٣٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ، صَاحِبِ الدُّسْتَوَائِي عَنِ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ قَالَ: «سَفَى الْمَاءِ». [حسن، التعليق الرغيب (٢ / ٥٣)، صحيح أبي دارود (١٤٧٤)].

٣٦٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ رِقَابِشِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُصْفُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُفُوفًا - وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ أَهْلُ الْجَنَّةِ - فَيَمُرُّ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عَلَى الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا فَلَانُ أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ اسْتَشَقَيْتَ فَسَقَيْتَ شَرْبَةَ؟ قَالَ: فَيَسْفَعُ لَهُ، وَيَمُرُّ الرَّجُلُ فَيَقُولُ: أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ نَاوَلْتِكَ طَهُورًا فَيَسْفَعُ لَهُ»،

قَالَ ابْنُ مُثَمِرٍ: «وَيَقُولُ: يَا فَلَانُ أَمَا تَذُكُرُ يَوْمَ بَعَثْتَنِي فِي حَاجَةٍ كَذَا وَكَذَا فَذَهَبْتَ لَكَ فَيَشْفَعُ لَكَ». [ضعيف، المشكاة (٥٦٠٤)، التعليق الرغيب (٢ / ٥٠)، الضميمة (٩٣ / ٥١٨٦)].

٣٦٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُثَمِرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُعْشَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ، سُرَّاقَةَ بْنِ جُعْشَمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ تَغْشَى حِيَاضِي قَدْ لَطَّهَا لِإِبِلِي فَهَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ إِنْ سَقَيْتُهَا؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّى أَجْرٌ». [صحيح، التعليق الرغيب (٢ / ٥٢)، الصحيحة (٢١٥٢)].

٩ - بَابُ الرَّفْقِ

٣٦٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَنْبَسِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَلْبَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ». [مسلم].

٣٦٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَنْصِ الْأُبَلِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ». [متفق عليه، الروض النضير (٣٦ و ٧٦٤)].

٣٦٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ عَمَّارٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ». [متفق عليه، الروض النضير (٣٦ و ٧٦٤)].

١٠ - بَابُ الْإِحْسَانِ إِلَى الْعَمَالِيكِ

٣٦٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَأَطِعْمُوهُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَالْبَسُوهُمْ بِمَا تَلْبَسُونَ وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ». [متفق عليه، الإرواء (٢١٧٦)].

٣٦٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ فَوْقِدِ السَّبَخِيِّ، عَنْ مَرْوَةَ الطَّيِّبِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سِوَى الْمَلَكَةِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ أَكْثَرُ الْأُمَمِ مَمْلُوكِينَ وَيَتَأَمَّى قَالَ: «نَعَمْ فَأَكْرَمُوهُمْ كَكْرَامَةِ أَوْلَادِكُمْ وَأَطْعِمُوهُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ»، قَالُوا: فَمَا يَنْفَعُنَا فِي الدُّنْيَا قَالَ: «فَرَسٌ تَرْتَبِلُهُ تَقَابِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَمْلُوكٌ يَكْفِيكَ فَإِذَا صَلَّى فَهَوَّ أَخُوكَ». [ضعيف، التعليق الرغيب (٣ / ١٦١)].

١١ - بَابُ إِفْشَاءِ السَّلَامِ

٣٦٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَابْنُ، ثُمَيْرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا. أَوْ لَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمْهُ تَحَابَّبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ». [مسلم، الإرواء (٧٧٧)].

٣٦٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ أَنْ نُفْشِيَ السَّلَامَ. [صحيح، صحيح، ابن ماجه].

٣٦٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ الشَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ وَأَفْشُوا السَّلَامَ». [صحيح، الإرواء (٣) / ٢٣٩]، الصحيحة (٥٧١)].

١٢ - بَابُ رَدِّ السَّلَامِ

٣٦٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ». [صحيح، وهو قطعة من حديث المساء صلاته، ومضى بتمامه (١٠٦٠)].

٣٦٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشُّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ جِبْرَائِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ»، قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. [متفق عليه].

١٣ - بَابُ رَدِّ السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الدِّمَةِ

٣٦٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ». [متفق عليه، الإرواء (١١٧ / ٥)].

٣٦٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ. فَقَالَ: «وَعَلَيْكُمْ». [متفق عليه].

٣٦٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي رَأَيْتُ عَبْدًا إِلَى الْيَهُودِ فَلَا تَبْدَهُوهُمْ بِالسَّلَامِ فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ». [صحيح، الإرواء (١١٢ / ٥ - ١١٣ - ١٢٧٥)].

١٤ - بَابُ السَّلَامِ عَلَى الصُّبَّانِ وَالنِّسَاءِ

٣٧٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

وَنَحْنُ صَبِيَّانَ، فَسَلَّمْ عَلَيْنَا. [متفق عليه].

٣٧٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، سَمِعَهُ مِنْ، شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ يَقُولُ: أَخْبَرْتُهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدٍ قَالَتْ: مَرَّ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ فَسَلَّمْ عَلَيْنَا. [صحيح، الصحيحة (٨٢٣)، حجاب المرأة (٩٩ - ١٠٠)].

١٥ - بَابُ الْمُصَافِحَةِ

٣٧٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَارِثٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّدُوسِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَسَخَّرُ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْنَا: أَيْعَانُ بَعْضُنَا بَعْضًا؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ تَصَافِحُوا». [حسن، الصحيحة (١٦٠)].

٣٧٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافِحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا». [صحيح، الصحيحة (٥٢٥ و ٥٢٦)].

١٦ - بَابُ الرَّجُلِ يَقْبَلُ يَدَ الرَّجُلِ

٣٧٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَبَلْنَا يَدَ النَّبِيِّ ﷺ. [ضعيف].

٣٧٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَعَنْدَرُ، وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْيَهُودِ قَبَلُوا يَدَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجَلَيْهِ. [ضعيف].

١٧ - بَابُ الْإِسْتِثْنَانِ

٣٧٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَانصَرَفَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ مَا رَدَّكَ؟ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ الْإِسْتِثْنَانَ الَّذِي أَمَرْنَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا، فَإِنْ أُذِنَ لَنَا دَخَلْنَا، وَإِنْ لَمْ يُؤْذَنَ لَنَا رَجَعْنَا، قَالَ: فَقَالَ: لَتَأْتِيَنَّ عَلَيَّ هَذَا بَيِّنَةٌ أَوْ لِأَفْعَلَنَّ. فَأَتَى مَجْلِسَ قَوْمِهِ فَتَأَسَّدَهُمْ، فَشَهِدُوا لَهُ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ. [متفق عليه].

٣٧٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدِ الرَّحِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي سُوْرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا السَّلَامُ فَمَا الْإِسْتِثْنَانُ؟ قَالَ: «يَتَكَلَّمُ الرَّجُلُ تَسْبِيحَةً وَتَكْبِيرَةً وَتَحْمِيدَةً وَيَتَسَخَّرُ وَيُؤْذِنُ أَهْلَ الْبَيْتِ». [ضعيف].

٣٧٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُعِيْرَةَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْمٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُدْخَلَانِ مُدْخَلٌ بِاللَّيْلِ وَمُدْخَلٌ بِالنَّهَارِ

فَكُنْتُ إِذَا أَتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي يَتَخَنَّنُ لِي. [ضعيف].

٣٧٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّكِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟»، فَقُلْتُ: أَنَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا أَنَا». [متفق عليه].

١٨ - بَابُ الرَّجُلِ يُقَالُ لَهُ كَيْفَ أَصْبَحْتَ

٣٧١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قُلْتُ كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِخَيْرٍ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُضَيِّحْ صَائِمًا وَلَمْ يَغْدُ سَقِيمًا». [ضعيف، التعليق على ابن ماجه].

٣٧١١ - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَرَوِيُّ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، حَدَّثَنِي جَدِّي أَبُو أُمِّي، مَالِكُ بْنُ حَجْرَةَ بْنِ أَبِي أَسِيدِ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي أَسِيدِ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَدَخَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ»، قَالُوا: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، قَالَ: «كَيْفَ أَصْبَحْتُمْ»، قَالُوا: بِخَيْرٍ نَحْمَدُ اللَّهَ فَكَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا بَيْتَنَا وَأُمَّتَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «أَصْبَحْتُ بِخَيْرٍ أَحْمَدُ اللَّهَ». [ضعيف، التعليق على ابن ماجه].

١٩ - بَابُ إِذَا آتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ فَأَكْرِمُوهُ

٣٧١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَنبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّجَلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا آتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ فَأَكْرِمُوهُ». [حسن، الصحيحة (١٢٠٥)، الروض النضير (٢٦٨)].

٢٠ - بَابُ تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ

٣٧١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا - أَوْ سَمَّتْ - وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَطَسَ عِنْدَكَ رَجُلَانِ فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ تُشَمِّتِ الْآخَرَ؟ فَقَالَ: «إِنْ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ وَإِنْ هَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ». [متفق عليه].

٣٧١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَارٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُشَمِّتُ الْعَاطِسُ ثَلَاثًا فَمَا زَادَ فَهُوَ مَرْكُومٌ». [مسلم مختصراً، المشكاة (٤٧٤٣) / التحقيق الثاني].

٣٧١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَزِدْ عَلَيْهِ مِنْ حَوْلِهِ: يَزَحْمُكَ اللَّهُ، وَيَزِدْ عَلَيْهِمْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُضْلِحُ بِأَلْسِنَتِكُمْ». [صحيح، الإرواء (٧٨٠) و٣ /

٢١ - بَابُ إِكْرَامِ الرَّجُلِ جَلِيسَهُ

٣٧١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الطَّوِيلِ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ - عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ فَكَلَّمَهُ لَمْ يَضْرِفْ وَجْهَهُ عَنْهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَنْصَرِفُ وَإِذَا صَافَحَهُ لَمْ يَنْزِعْ يَدَهُ مِنْ يَدِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُهَا وَلَمْ يُرْمَقْ مَا يَرْكَبِيهِ جَلِيسًا لَهُ قَطُّ. [ضعيف - إلا جملة المصافحة فهي ثابتة، الصحيحة (٢٤٨٥)].

٢٢ - بَابُ مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسٍ فَرَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

٣٧١٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا جَرِيذٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ عَنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ». [مسلم].

٢٣ - بَابُ الْمَقَاذِيرِ

٣٧١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ مِينَاءَ، عَنْ جُوْدَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اغْتَدَرَ إِلَى أَخِيهِ بِمَغْدِرَةٍ فَلَمْ يَقْبَلْهَا كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ خَطِيئَةِ صَاحِبِ مَكْسٍ». [ضعيف، غايه المرام ص (٢٣٦)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، - هُوَ ابْنُ مِينَاءَ - عَنْ جُوْدَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [ضعيف، غايه المرام ص (٢٣٦)].

٢٤ - بَابُ الْمَرْحِ

٣٧١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فِي تِجَارَةٍ إِلَى بُصْرَى فَبَلَ مَوْتَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَامٍ وَمَعَهُ نُعَيْمَانُ وَسُوَيْبُ بْنُ حَزْمَلَةَ وَكَانَا سَهْدًا بَدْرًا وَكَانَ نُعَيْمَانُ عَلَى الرَّادِ وَكَانَ سُويِبُ رَجُلًا مَرَّاحًا فَقَالَ لِنُعَيْمَانَ أَطْعِمْنِي، قَالَ: حَتَّى يَجِيءَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: فَلَأَغِيظَنَّكَ، قَالَ: فَمَرُّوا بِقَوْمٍ فَقَالَ لَهُمْ سُويِبُ تَشْتَرُونَ مِنِّي عَبْدًا لِي قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّهُ عَبْدٌ لَهُ كَلَامٌ وَهُوَ قَائِلٌ لَكُمْ إِنِّي حُرٌّ فَإِنْ كُنْتُمْ إِذَا قَالَ لَكُمْ هَذِهِ الْمَقَالَةَ تَرَكْتُمُوهُ فَلَا تُفْسِدُوا عَلَيَّ عَبْدِي. قَالُوا: لَا بَلْ نَشْتَرِيهِ مِنْكَ. فَاشْتَرَوْهُ مِنْهُ بِعَشْرِ قَلْبِصَ ثُمَّ أَتَوْهُ فَوَضَعُوا فِي عُنُقِهِ عِمَامَةً أَوْ حَبْلًا. فَقَالَ نُعَيْمَانُ إِنَّ هَذَا يَسْتَهْزِئُ بِكُمْ وَإِنِّي حُرٌّ لَسْتُ بِعَبْدٍ. فَقَالُوا قَدْ أَخْبَرْنَا خَبِيرَكَ. فَانْطَلَقُوا بِهِ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخْبَرُوهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَاتَّبَعَ الْقَوْمَ وَرَدَّ عَلَيْهِمُ الْقَلْبِصَ وَأَخَذَ نُعَيْمَانَ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَخْبَرُوهُ، قَالَ: فَصَحَّكَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مِنْهُ حَوْلًا. [ضعيف].

٣٧٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي النَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخِي صَغِيرٍ «يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النَّعِيرُ؟»، قَالَ

وَكَيْعٌ: يَعْنِي طَيْرًا كَانَ يَلْعَبُ بِهِ. [متفق عليه، مختصر السمائل (٢٠١)].

٢٥ - بَابُ تَنْفِ الشَّيْبِ

٣٧٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَنْفِ الشَّيْبِ وَقَالَ: «هُوَ نُورُ الْمُؤْمِنِ». [حسن صحيح، التعليق الرغيب (٣ / ١١٣)، تمام المنة، المشكاة (٤٤٥٨)].

٢٦ - بَابُ الْجُلُوسِ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ

٣٧٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ أَبِي الْمُنَيْبِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُقْعَدَ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ. [صحيح، الصحيحة (٨٣٨)].

٢٧ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ الاِضْطِجَاعِ، عَلَى الْوَجْهِ

٣٧٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَخْفَةَ الْغِفَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَصَابَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ عَلَى بَطْنِي فَرَكَضَنِي بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: «مَا لَكَ وَهَذَا التُّؤْمُ! هَذِهِ تَوْمَةٌ يَكْرَهُهَا اللَّهُ - أَوْ يُعْضِئُهَا اللَّهُ». [صحيح، المشكاة (٤٧١٨ - ٤٧١٩ و ٤٧٣١ / التحقيق الثاني)].

٣٧٢٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بِنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمٍ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجْمِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ طَخْفَةَ الْغِفَارِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مُضْطَجِعٌ عَلَى بَطْنِي فَرَكَضَنِي بِرِجْلِهِ وَقَالَ: «يَا حَمِيدُ! إِنَّمَا هَذِهِ ضِجَّةُ أَهْلِ النَّارِ». [صحيح، انظر ما قبله (٣٧٢٣)].

٣٧٢٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بِنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جَمِيلٍ الدَّمَشْقِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ نَائِمٍ فِي الْمَسْجِدِ مُنْطَبِحٌ عَلَى وَجْهِهِ فَضَرَبَتْهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: «قُمْ وَاقْعُدْ فَإِنَّهَا تَوْمَةٌ جَهَنَّمِيَّةٌ». [ضعيف].

٢٨ - بَابُ تَعَلُّمِ النُّجُومِ

٣٧٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَلِكٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ سُغْبَةً مِنَ السُّحْرِ زَادَ مَا زَادَ». [حسن، الصحيحة (٧٩٣)].

٢٩ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ سَبِّ الرِّيحِ

٣٧٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الزُّرْقِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ فَإِنَّهَا مِنْ رُوحِ اللَّهِ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ وَلَكِنْ سَلُّوا اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا وَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا». [صحيح، المشكاة (١٥١٦)، تخريج الكلم الطيب (١٥٣)، الصحيحة (٢٧٥٧)].

٣٠ - بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْأَسْمَاءِ

٣٧٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَأَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ ﷻ: عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ». [مسلم، الإرواء (١١٧٦)].

٣١ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ

٣٧٢٩ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْنٌ عَشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِأَنْهَيْنِ أَنْ يُسْمَى: رَبَاحٌ وَنَجِيعٌ وَأَفْلَحٌ وَنَافِعٌ وَيَسَارٌ». [مسلم، الصحيحه (٢١٤٣)].

٣٧٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الرُّكَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُسْمَى رَيْفَتَا أَرْبَعَةَ أَسْمَاءَ: أَفْلَحٌ وَنَافِعٌ وَرَبَاحٌ وَيَسَارٌ. [مسلم، الإرواء (١١٧٧)].

٣٧٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الشُّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: لَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ. فَقَالَ عُمَرُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْأَجْدَعُ شَيْطَانٌ». [ضعيف، المشكاة (٤٧٦٧)].

٣٢ - بَابُ تَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ

٣٧٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عُذْرَةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ زَيْنَبَ، كَانَ اسْمُهَا بَرَّةٌ فَقِيلَ لَهَا تُرْكِي نَفْسَهَا، فَسَمَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: زَيْنَبَ. [متفق عليه، الصحيحه (٢١١)].

٣٧٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ ابْنَةَ لِعَمَرَ كَانَ يُقَالُ لَهَا: عَاصِيَةُ، فَسَمَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمِيلَةَ. [مسلم، الصحيحه (٢١٣)].

٣٧٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى أَبُو الْمُحَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ الْعَلِيِّ بْنِ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَحِي عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ اسْمِي عَبْدَ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ فَسَمَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. [منكر ضعيف، التعليق على ابن ماجه].

٣٣ - بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ اسْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَكُنْيَتِهِ

٣٧٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «تَسَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي». [متفق عليه].

٣٧٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي». [متفق عليه، مختصر تحفة الودود].

٣٧٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْعِ فَنَادَى رَجُلٌ رَجُلًا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَمَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي لَمَ أَعْيِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسْمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي». [متفق عليه].

٢٤ - بَابُ الرَّجُلِ يُحْكِي قَبْلَ أَنْ يُوَلِّدَهُ

٣٧٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ صُهَيْبٍ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ لِيُصْهَبِ: مَا لَكَ تَكْتُمِي بِأَبِي يَحْيَى وَيَأْتِيكَ لَكَ وَلَدٌ؟ قَالَ: كُنَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي يَحْيَى. [حسن، الصحيحة (٤٤)].

٣٧٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ مَوْلَى، لِلرَّبِيعِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: كُلُّ أَزْوَاجِكَ كُنْيَتُهُ غَيْرِي، قَالَ: «فَأَنْتِ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ». [صحيح، الصحيحة (١٣٢)، مختصر تحفة الورد].

٣٧٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي الثَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينَا فَيَقُولُ لِأَخٍ لِي وَكَانَ صَغِيرًا: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ». [صحيح].

٢٥ - بَابُ الْأَلْقَابِ

٣٧٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جَبْرِ عَنْ الضُّحَاكِ، قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ قَدِمَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَالرَّجُلُ مِنَّا لَهُ الْأَسْمَانِ وَالثَّلَاثَةُ فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ رُبَّمَا دَعَاهُمْ بِبَعْضِ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ فَيَقَالُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يُغْضِبُ مِنْ هَذَا. فَتَزَلَّتْ ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾. [صحيح، التعليق على ابن ماجه].

٢٦ - بَابُ الْمَدْحِ

٣٧٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنِ الْحِقْدَادِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْنُو فِي رُجُوهِ الْمَدَائِحِ الرَّثَابِ. [مسلم، الصحيحة (٩١١)].

٣٧٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ مَعْبُدِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ مَعَاوِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَالْمَدَائِحَ فَإِنَّهُ الذُّبْحُ». [حسن، الصحيحة (١١٩٦ و ١٢٨٤)].

٣٧٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيَحْكُ قَطَعْتَ عُقُوقَ صَاحِبِكَ»، مِرَارًا ثُمَّ قَالَ: «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُهُ وَلَا أَرْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا». [متفق عليه].

٣٧ - بَابُ الْمُسْتَشَارِ الْمُؤْتَمَنِ

٣٧٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ». [صحيح، الصحيحة (١٦٤١)].

٣٧٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ». [صحيح، الصحيحة أيضًا].

٣٧٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَشَارَ أَحَدُكُمْ أَحَاهُ فَلْيُشِرْ عَلَيْهِ».

٣٨ - بَابُ دُخُولِ الْحَمَامِ

٣٧٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ عَزَّازِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَالِي، يَغْلَى وَجَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنُومٍ الْإِفْرِيقِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَفْتَحُ لَكُمْ أَرْضُ الْأَعَاجِمِ وَسَتَجِدُونَ فِيهَا بَيْوتًا يُقَالُ لَهَا الْحَمَامَاتُ فَلَا يَدْخُلُهَا الرَّجَالُ إِلَّا بِإِزَارٍ وَامْتَنَعُوا النِّسَاءَ أَنْ يَدْخُلْنَهَا إِلَّا مَرِيضَةً أَوْ نَفْسَاءَ». [ضعيف، غابة المرام (١٩٢)، تمام المنة].

٣٧٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي عُذْرَةَ، - قَالَ: وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى الرَّجَالَ وَالنِّسَاءَ مِنَ الْحَمَامَاتِ ثُمَّ رَخَّصَ لِلرَّجَالِ أَنْ يَدْخُلُوهَا فِي الْمَيَازِيرِ وَلَمْ يُرَخَّصْ لِلنِّسَاءِ. [ضعيف، غابة المرام (١٩١)، نقد التاج الجامع (٦٠)، التعليق الرغيب (١/ ٨٩)].

٣٧٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهَدَلِيِّ أَنَّ نِسْوَةَ مِنْ أَهْلِ حِمْنِصَ اسْتَأْذَنَ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ: لَعَلَّكَ مِنَ اللَّوَاتِي يَدْخُلْنَ الْحَمَامَاتِ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَضَعْتَ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا فَقَدْ فَتَكَتْ سِتْرَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ». [صحيح، التعليق الرغيب (١/ ٩٠ - ٩١)، صحيح الترغيب والترهيب (١٦٤ - ١٦٥)، تمام المنة].

٣٩ - بَابُ الْإِطْلَاءِ بِالنُّورَةِ

٣٧٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هَاشِمِ الرُّمَّانِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَطْلَى بَدَأَ بِعَوْرَتِهِ فَطَلَّامًا بِالنُّورَةِ وَسَائِرِ جَسَدِهِ أَهْلَهُ. [الضعيفة (٤١٧٤)].

٣٧٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ كَامِلِ أَبِي الْغَلَاءِ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَطْلَى وَوَلَّى عَانَتَهُ يَدَيْهِ. [ضعيف].

٤٠ - بَابُ الْقَصَصِ

٣٧٥٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَلُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقْصُ عَلَى النَّاسِ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُرَاءٍ». [صحيح، الروض النضير (٥٩٦)، المشكاة (٢٤١ و ٢٤٢)].

٣٧٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمْ يَكُنِ الْقَصَصُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ وَلَا زَمَنِ عُمَرَ. [ضعيف].

٤١ - بَابُ الشُّعْرِ

٣٧٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَشْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَنْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حِكْمَةً». [متفق عليه].

٣٧٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حِكْمًا». [حسن صحيح، الصحيحة (١٧٣١)].

٣٧٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةٌ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهُ بَاطِلٌ

وَكَادَ أَمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ». [صحيح، مختصر السمائل (٢٠٧)، تخريج فقه السيرة (٢٧)].

٣٧٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «أَنْشَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِائَةَ قَافِيَةٍ مِنْ شِعْرِ أَمِيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ يَقُولُ يَتَنَّى كُلُّ قَافِيَةٍ (هَيْه)، وَقَالَ: «كَادَ أَنْ يُسْلِمَ». [مسلم، المختصر (٢١٢)].

٤٢ - بَابُ مَا كُورَ مِنَ الشُّعْرِ

٣٧٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَتَلَّى جَوْفَ الرَّجُلِ فَيَنحَا حَتَّى يَرِيَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَلَّى شِعْرًا»، إِلَّا أَنْ حَفْصًا لَمْ يَقُلْ يَرِيَهُ. [متفق عليه، الصحيحة (٣٣٦)].

٣٧٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَتَلَّى جَوْفَ أَحَدِكُمْ فَيَنحَا حَتَّى يَرِيَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَلَّى شِعْرًا». [صحيح، الصحيحة أيضا].

٣٧٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَيِّبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَكْبَرَ

التَّاسِ فِرْيَةً لِرَجُلٍ هَاجَى رَجُلًا فَهَجَا الْقَبِيلَةَ بِأَسْرِهَا وَرَجُلٌ انْتَفَى مِنْ أَبِيهِ وَرَزَى أُمَّهُ. [صحيح، الصحيحة
٧٦٣ و٤٨٧ (١)].

٤٣ - بَابُ اللَّعِبِ بِالنَّزْدِ

٣٧٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْد الرَّحِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّزْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ». [حسن، الإرواء (٢٦٧٠)].

٣٧٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّزْدِ شَبَّ بِرَجُلٍ فَكَأَنَّمَا عَمَسَ يَدَهُ فِي حَمِّ خَنْزِيرٍ وَذَمِيهِ». [مسلم، الإرواء (٨ / ٢٨٦)].

٤٤ - بَابُ اللَّعِبِ بِالْحَمَامِ

٣٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ إِلَى إِنْسَانٍ يَتَّبِعُ طَائِرًا فَقَالَ: «شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانًا». [حسن، المشكاة (٤٥٠٦)].

٣٧٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا الْأَشْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَتَّبِعُ حَمَامَةً فَقَالَ: «شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانًا». [حسن، المشكاة (٤٥٠٦)].

٣٧٦٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمِ الطَّائِفِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا وَرَاءَ حَمَامَةٍ فَقَالَ: «شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانًا». [حسن بما قبله (٣٧٦٥)].

٣٧٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ الْعَسْقَلَانِيِّ حَدَّثَنَا رُوَادُ بْنُ الْجَوْحِاحِ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ الشَّاعِدِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَتَّبِعُ حَمَامًا فَقَالَ: «شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانًا». [حسن بما قبله (٣٧٦٦)].

٤٥ - بَابُ كَرَاهِيَةِ الْوُحْدَةِ

٣٧٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا فِي الْوُحْدَةِ مَا سَارَ أَحَدٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ». [البخاري، الصحيحة (٦١)].

٤٦ - بَابُ إِطْفَاءِ النَّارِ عِنْدَ الْمَبِيتِ

٣٧٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَنزُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ». [متفق عليه].

٣٧٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: اخْتَرَقَ بَيْتَ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ فَمَحَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ بِشَأْنِهِمْ فَقَالَ: «إِنَّمَا هَذِهِ النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ فَإِذَا تَمَثَّمُوا فَاطْفِقُوا عَنْكُمْ». [متفق عليه].

٣٧٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَهَانَا فَأَمَرْنَا أَنْ نُطْفِئَ سِرَاجَنَا. [صحيح، وهو مختصر الحديث المتقدم (٣٤١٠)].

٤٧ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ النَّزُولِ عَلَى الطَّرِيقِ

٣٧٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا هِشَامُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنْزِلُوا عَلَى جُرَاذِ الطَّرِيقِ وَلَا تَقْضُوا عَلَيْهَا الْحَاجَاتِ». [صحيح، الصحيحة (٢٤٣٣)].

٤٨ - بَابُ رُكُوبِ ثَلَاثَةِ عَلَى دَابَّةٍ

٣٧٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا مُورِقُ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَقَّيْنَا، قَالَ: تَلَقَّيْنَا بِي وَبِالْحَسَنِ، أَوْ بِالْحُسَيْنِ، قَالَ: «فَحَمَلْ أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخَرَ خَلْفَهُ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ». [مسلم، صحيح أبي داود (٢٣١٢)].

٤٩ - بَابُ تَشْرِيبِ الْكِتَابِ

٣٧٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا بَقِيَّةُ، أَنبَأَنَا أَبُو أَحْمَدَ الدَّمَشْقِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَرَوْا صُحُفَكُمْ أَنْفُحَ لَهَا إِنْ التَّرَابُ مُبَارَكٌ». [ضعيف، الضعيفة (١٧٣٩)، ضعيف الجامع (٢٤٢١)].

٥٠ - بَابُ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ

٣٧٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبَيْهِمَا فَإِنَّ ذَلِكَ يُخْزِنُهُ». [متفق عليه، الروض النضير (٥٧٢)، الصحيحة (٣/ ٣٩٢)].

٣٧٧٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ. [متفق عليه، الروض النضير (٥٧٢)، الصحيحة (١٤٠٢)].

٥١ - بَابُ مَنْ كَانَ مَعَهُ سِهَامٌ فَلْيَأْخُذْ بِبِضَالِهَا

٣٧٧٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ مَرَّ رَجُلٌ بِسِهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَمْسِكْ بِبِضَالِهَا»، قَالَ:

فَيَقُولُ اللَّهُ مَجْدُنِي عَبْدِي فَهَذَا لِي وَهَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي يَضْفَيْنِ يَقُولُ الْعَبْدُ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ يَعْنِي فَهَذِهِ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ وَأَجْرُ السُّورَةِ لِعَبْدِي يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمُنْضَرِبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَهَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. [مسلم، صحيح أبي داود، صفة الصلاة، التعليق الرغيب (٢ / ٢١٧)].

٣٧٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى، قَالَ: قَالَ: لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَعْلَمُكَ أَكْبَرُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟»، قَالَ: فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْرِجَ فَأَذْكَرْتُهُ فَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» وَهِيَ الشُّعْبُ الْمَثْنِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ. [البخاري، التعليق الرغيب (٢ / ٢١٦)، صحيح أبي داود (١٣١١)].

٣٧٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبَّاسِ الْجُشَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ سُورَةَ فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِصَاحِبِهَا حَتَّى غُفِرَ لَهُ» ﴿تَبَّرَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾. [صحيح، الروض النضير (٦٤)، التعليق الرغيب (٢ / ٢٢٢ - ٢٢٣)، صحيح أبي داود (١٢٦٥)].

٣٧٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَغْدِلُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ». [متفق عليه، التعليق الرغيب (٢ / ٢٥)، الصحيحة (١٣١٤)].

٣٧٨٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَغْدِلُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ». [صحيح، التعليق أيضا (٢ / ٢٢٤)].

٣٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ الْأَوْدِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَحَدٌ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ تَغْدِلُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ». [متفق عليه، الروض النضير (١٠٢٤)].

٥٣ - بَابُ فَضْلِ الذِّكْرِ

٣٧٩٠ - حَدَّثَنَا يَغْفُوثُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بَخْرَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَبْغِيكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ وَأَرْضَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ وَأَرْفَعَهَا فِي ذُرَجَاتِكُمْ وَخَيْرِ لَكُمْ مِنْ إِعْطَاءِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ وَمَنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟»، قَالُوا: وَمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ذِكْرُ اللَّهِ»، وَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: مَا عَمِلَ امْرُؤٌ يَعْمَلُ أَنْجَى لَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ﷻ مِنْ ذِكْرِ

اللَّهُ. [صحيح، تخريج الكلم الطيب رقم (١)، المشكاة (٢٢٦٩)، التعليق الرغيب (٢ / ٢٢٨).]

٣٧٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ يَشْهَدَانِ بِهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَتَفَشَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ». [مسلم، الصحيحة (٧٥)].

٣٧٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا هُوَ ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ بِي سَفَاتُهُ». [بخاري، التعليق الرغيب (٢ / ٢٢٧)، تخريج المشكاة (٢٢٨٥) / التحقيق الثاني].

٣٧٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْسٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ فَأَبْئِي مِنْهَا بِشَيْءٍ أَتَمَرَّتُ بِهِ، قَالَ: «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ». [صحيح، تخريج الكلم الطيب رقم (٢)، التعليق الرغيب (٢ / ٣١٧)].

٥٤ - تَابَ فَضْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

٣٧٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا الْخُسَيْمِيُّ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرْبٍ، عَنْ حَمْرَةَ الزُّبَيْرِيَّةِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ مُسْلِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْأُدْبِيِّ سَمِعَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّهِ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ ﷻ عِنْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَأَنَا أَكْبَرُ. وَإِذَا قَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّهِ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ رَحْمَةٌ، قَالَ: عِنْدِي عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَعَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا تُعْرَبُ لِي، قَالَ: عِنْدِي عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَلَا شَرِيكَ لِي إِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى اللَّهُ تَعَالَى اللَّهُ تَعَالَى اللَّهُ تَعَالَى. قَالَ: صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا لِي أَسْمُكَ رَبِّي الرَّحْمَنُ. وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ: عِنْدِي عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِي». قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: لَمْ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ سَمِعْنَا لَمْ أَلْفَمْنَا، قَالَ: تَقَالَتْ لِأَبِي سَعِيدٍ: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: مَنْ رَفَعَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ لَمْ تَعْلَمْهُ النَّارُ [صحيح، التعليق الرغيب، (٤) / ١٦٥]، الصحيحة (١٣٩١).

٣٧٩٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ مِشْعَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّهِ، سَعْدِ بْنِ الْمُهَيَّبِ قَالَ: تَرَى عُمَرُو يَطْلُحُ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا لَكَ مَكِينًا أَسَاءَتْكَ إِفْرَةُ ابْنِ عَمَلِكٍ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ تَلَمَّةً لَا يَقُولُهَا أَحَدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا كَانَتْ نُرًّا نَصَحَ حَقِيقَتِهِ وَإِنْ جَسَدُهُ وَرُوحُهُ لَيُجَدَّانِ لَهَا رَوْحًا عِنْدَ الْمَمَاتِ»، فَلَمَّ أَسْأَلُهُ حَتَّى تُوَفِّيَ، قَالَ: أَنَّ أَلْفَمَهَا، هِيَ الَّتِي أَرَادَ عَمْرُو عَلَيْهَا وَأَرَى عَلِيمٌ أَنَّ شَيْئًا أُجْحَى لَهُ مِنْهَا لِأَمْرَةٍ. [صحيح، تخريج المختارة (١١٤) و (١١٩) و (٢٣٨) و (٢٣٩)، الأحكام (٣٤)].

٣٧٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَمَانَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ هِصَانَ بْنِ الْكَاهِلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، يَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى قَلْبِ مُوقِنٍ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهَا». [حسن صحيح، الصحيحة (٢٢٧٨)].

٣٧٩٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ مَنْظُورٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا يَسْبِقُهَا عَمَلٌ وَلَا تَشْرُكُ ذَنْبًا». [ضعيف، تخریج كلمة الإخلاص، ص (٥٦)].

٣٧٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، أَخْبَرَنِي سَمِيُّ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي يَوْمِ مِائَةِ مَرَّةٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَانَ لَهُ عَذَلٌ عَشْرَ رِقَابٍ وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ وَمُحِي عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٍ وَكُنَّ لَهُ حِزْرًا مِنَ الشَّيْطَانِ سَائِرَ يَوْمِهِ إِلَى اللَّيْلِ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا أَتَى بِهِ إِلَّا مَنْ قَالَ أَكْثَرَ». [متفق عليه].

٣٧٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: فِي ذُبُرِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - كَانَ كَعَتَاقٍ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ». [ضعيف].

٥٥ - بَابُ فَضْلِ الْحَامِدِينَ

٣٨٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ بَشِيرِ بْنِ الْفَاكِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشِ بْنِ عَمٍّ، جَابِرَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَفْضَلُ الذَّكَرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَفْضَلُ الدَّعَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ». [حسن، الصحيحة (١٤٩٧)، المشكاة (٢٣٠٦)، التعليق الرغيب (٢ / ٢٢٩)].

٣٨٠١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ بَشِيرٍ، مَوْلَى الْعُمَرِيِّينَ قَالَ: سَمِعْتُ قُدَامَةَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْجَمْحِيِّ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ غُلَامٌ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُعْضَمَرَانِ قَالَ: فَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ «أَنْ عَبَدَا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ قَالَ: يَا رَبِّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا يَنْبَغِي لِجَلَالِ وَجْهِكَ وَعَظِيمِ سُلْطَانِكَ فَعَضَلْتَ بِالْمَلَائِكِينَ فَلَمْ يَذَرِيَا كَيْفَ يَكْتُبَانَهَا، فَصَعِدَا إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَا يَا رَبَّنَا إِنَّ عَبْدَكَ قَدْ قَالَ مَقَالَةً لَا نَذَرِي كَيْفَ نَكْتُبُهَا، قَالَ اللَّهُ ﷻ: وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا قَالَ عَبْدُهُ مَاذَا قَالَ عَبْدِي قَالَ: يَا رَبِّ إِنَّهُ قَالَ: يَا رَبِّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا يَنْبَغِي لِجَلَالِ وَجْهِكَ وَعَظِيمِ سُلْطَانِكَ. فَقَالَ اللَّهُ ﷻ لَهُمَا اكْتُبَاهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي حَتَّى يَلْقَانِي فَأَجْزِيَهُ

بِهَا». [ضعيف، التعليق الرغيب (٢ / ٢٥٣)].

٣٨٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ. فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ذَا الَّذِي قَالَ هَذَا؟»، قَالَ الرَّجُلُ: أَنَا وَمَا أَرَدْتُ إِلَّا الْخَيْرَ. فَقَالَ: «لَقَدْ فُحِثَ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَمَا نَهَنَهَا شَيْءٌ دُونَ الْعَرْشِ». [ضعيف، لكن صح نحوه من حديث ابن عمر وأنس دون قوله: «فما نهنها...»، ضعيف أبي داود (١٣٣)].

٣٨٠٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْرَقِيُّ أَبُو مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ، صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى مَا يُحِبُّ قَالَ: «وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَنْعَمُ بِتَمِّ الصَّالِحَاتِ»، وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ قَالَ: «وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ». [حسن، الصحيحة (٢٦٥)].

٣٨٠٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ رَبِّ أَعْوَدُ بِكَ مِنْ حَالِ أَهْلِ النَّارِ». [ضعيف، الصحيحة (٢٦٥)].

٣٨٠٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ شَيْبِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، إِلَّا كَانَ الَّذِي أَغْطَاهُ أَفْضَلَ مِمَّا أَخَذَهُ». [حسن، الضعيفة تحت الحديث (٢٠١١)].

٥٦ - بَابُ فَضْلِ التَّشْبِيحِ

٣٨٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ». [متفق عليه].

٣٨٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي سُودَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَغْرِسُ غَرْسًا فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا الَّذِي تَغْرِسُ؟»، قُلْتُ غَرْسًا لِي، قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى غَرْسٍ خَيْرٍ لَكَ مِنْ هَذَا؟»، قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ يَغْرِسُ لَكَ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ شَجْرَةً فِي الْجَنَّةِ». [صحيح، التعليق الرغيب (٢ / ٢٤٤)].

٣٨٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي رَشِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ، قَالَتْ: مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَلَّى الْغَدَاةَ أَوْ بَعْدَ مَا صَلَّى الْغَدَاةَ وَهِيَ تَذْكُرُ اللَّهُ فَرَجَعَ حِينَ ارْتَمَعَ النَّهَارُ. أَوْ قَالَ: انْتَصَفَ. وَهِيَ كَذَلِكَ

قَالَ: «لَقَدْ قُلْتُ مَنذُ قَمْتُ عَنْكَ أَرْبَعُ كَلِمَاتٍ ثَلَاثٌ مَرَاتٍ هِيَ أَكْثَرُ وَأَرْبَعٌ - أَوْ أَوْزُنُ - بِمَا قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ رِضًا نَفْسِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ».[مسلم، الضعيفة تحت (١١٦/١)، صحيح أبي داود (١٣٤٧)].

٣٨٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَيْسَى الطَّحَّانِ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ أُخِيهِ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا تَذَكَّرُونَ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ التَّنْسِيخَ وَالتَّهْلِيلَ وَالتَّخْمِيدَ يَنْعَطِفَنَّ حَوْلَ الْعَرْشِ لَهُنَّ دَرِيٌّ كَدَرِيٍّ النَّخْلِ تَذَكَّرُ بِصَاحِبِهَا أَمَا يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ لَهُ - أَوْ لَا يَزَالَ لَهُ - مِنْ يَذَكَّرُ بِهِ؟».[صحيح، مختصر العلو (٣٢/٢٤)].

٣٨١٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى، زَكَرِيَّا بْنُ مَنْظُورٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ عُقَيْبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ، قَالَتْ: أَتَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ فَإِنِّي قَدْ كَبِرْتُ وَضَعُفْتُ وَبَدَنْتُ. فَقَالَ: «كَبِرِي اللَّهُ مِائَةَ مَرَّةٍ وَاحْمَدِي اللَّهُ مِائَةَ مَرَّةٍ وَسَبِّحِي اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ فَرَسٍ مُلْجَمٍ مُسْرَجٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ بَدَنَةٍ وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ رَقَبَةٍ».[حسن، الصحيحة (١٣١٦)].

٣٨١١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو، حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ أَفْضَلُ الْكَلَامِ لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ».[مسلم، الصحيحة (٣٤٦)].

٣٨١٢ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَشَائِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ سَمْعَى، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ مِائَةَ مَرَّةٍ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».[البخاري، تخریج الكلم الطيب (٧)].

٣٨١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكَ بِسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ فَإِنَّهَا - يَغْنِي - يَخْطُطُنَ الْخَطَايَا كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقِهَا».[ضعيف، التعليق الرغيب (٢/٢٤٨)، ضعيف الجامع (٣٧٥٠)].

٥٧ - بَابُ الْإِسْتِغْفَارِ

٣٨١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وَالْمُحَارِبِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ شَوْقَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ يَقُولُ: «وَبِ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْعَفُورُ»، مِائَةَ مَرَّةٍ.[صحيح، الصحيحة (٥٥٦)، صحيح أبي داود (١٣٥٧)].

٣٨١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ

مَرَّةً. [حسن صحيح].

٣٨١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ أَبِي الْحُرِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً». [صحيح].

٣٨١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةَ، عَنْ حَدِيثِهِ، قَالَ: كَانَ فِي لِسَانِي ذَرْبٌ عَلَى أَهْلِي وَكَانَ لَا يَغْدُوهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ أَنْتَ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ؟ تَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً». [ضعيف، الروض النضير (٢٨٠)].

٣٨١٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارِ الْجَمْعِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِرْقٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُشَيْرٍ، يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «طَلَبْتَنِي لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفَارًا كَثِيرًا». [صحيح، المشكاة (٢٣٦)، التعليق الرغيب (٢/ ٢٦٨)].

٣٨١٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُضْعَبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الْإِسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ». [ضعيف، الضعيفة (٧٠٦)، ضعيف أبي داود (٢٦٨)، التعليق الرغيب (٢/ ٢٦٨)، ضعيف الجامع (٥٨٢٩)].

٣٨٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَازُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا وَإِذَا أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا». [ضعيف، المشكاة (٢٣٥٧) / التحقيق الثاني].

٥٨ - تَابُ فَضْلِ الْعَمَلِ

٣٨٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَثْمَالِهَا وَأَزِيدُ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ مِثْلِهَا أَوْ أَغْفِرُ وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً وَمَنْ لَقِيْتَنِي بِقِرَابِ الْأَرْضِ حَاطِيَةً ثُمَّ لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيْتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً». [مسلم، الروض النضير (٩٥٥)، الصحيحة (٥٨١ و ٢٢٨٧)].

٣٨٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: أَنَا عِنْدَ طَلْعِ عِبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شَبْرًا اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً». [صحيح، الصحيحة (٢٢٨٧)].

٣٨٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،